

فقه اللغة

- إذا حَفَرَ الرَّجُلُ البئرَ فَبَلَغَ الكُدْيَةَ قيلَ : أَكْدَى .
- فإذا انْتَهَى إلى جَبَلٍ : قيلَ : جَبَلٌ .
- فإذا بَلَغَ الرَّسْمُ قيلَ : أسْهَبٌ .
- فإذا انْتَهَى إلى سَبْخَةٍ قيلَ : أسْبَجٌ .
- فإذا بَلَغَ الطَّيْنُ قيلَ : أثْلَجٌ .